## اللجنة التشريعية توافق مبدئيا على تعديل قانون القضاء العسكري



الاثنين 19 مارس 2012 12:03 م

وافقت لجنة الشئون الدستورية والتشريعية بمجلس الشعب برئاسة المستشار محمود الخضيري، فى اجتماعها اليوم على تعديل بعض أحكام قانون القضاء العسكري بإلغاء المـادة السادسة منه، والتى كـانت تعطي لرئيس الجمهوريــة فى حالات بعينهــا ســلطة إحالـة غير العسكريين للقضاء □

تنص المادة الثانيـة من القانون على أن تحيـل النيابـة العسـكرية من تلقـاء نفسـها إلى النيابـة العامـة مـا لـديهـا مـن دعـاوى أصبحت من اختصـاص محاكم أخرى، وذلك بالحالـة التى تكون عليهـا ولا يسـري ذلك على الـدعـاوى المنظورة أمام المحاكم العسكرية وتظل مختصة بهـا حتى صدور حكم بات□

كان نواب اللجنة قد شـنوا هجوما على المحاكم العسكرية لمحاكمة المدنيين، وأكدوا أن هـذه المحاكم لاـ تصـدر أحكاما قضائية وإنما قضاتهـا يصـدرون أحكاما بموجب أوامر قـادتهم وهى أحكـام منعدمـة وباطلـة وفاسـدة صـدرت فى ظـل قانون معيب، حتى إن هـذا القضاء استمد شرعيته من "الطاغية" مبارك□

اقترح النواب إلغاء المحاكم العسكرية الـتى صـدرت بحـق مـدنيين وكأنهـا لم تكن أو أن يصـدر عفـو عـام من قبـل رئيس الجمهوريـة عنهم، وطالبوا بإلغاء المادة 48، والتي تنص على أن السـلـطات القضائية العسكرية هى وحدها التى تقرر ما إذا كان الجرم داخلا فى اختصاصها أم لا□ وأكد النواب أن استمرار هذه المادة يجعل إلغاء المادة السادسة أمرا غير واقعى□

من جهته تساءل النائب محمد يونس عن أحكام الإعدام التى صدرت ونفذت بتهمة قلب نظام الحكم ومن سيعوض ذويهم وأكد أن الأحكام كانت تصدر بالأوامر يوجب ألا يستمر هذا الوضع∏

فيما عقب اللواء ممدوح شاهين، ممثل المجلس الأعلى للقوات المسلحة على مناقشات النواب فأوضح أن المجلس تقدم بمشـروع القانون ليستكمل لبنات البناء التشريعي ويؤكد انحيازه للديمقراطية وعزمه على تحقيق تعهداته والتزاماته التى قطعها لبناء مصر□ وأكـد شـاهين أن الأحكام العسـكرية الـتى صـدرت من القضاء العسـكري ليسـت منعدمــة فقــد صـدرت فى ظـل قـانون صـدر من السـلطة التشريعية□ ورفض شاهين إلغاء المادة **48** وأكد موافقته على وضع أي بنود في النص لتقييدها بما يتوافق ورغبة النواب□

وطالب المستشار الخضيري بإرجـاء أخـذ موقف نهـائي إزاء مشـروع القـانون للأسـبوع المقبـل للوصـول إلى صـيغة قانونيـة للخروج مـن هـذا المأزق، وكذا إلغاء أو تعديل المادة 48 من القانون□